

٩٢
المُحَقِّقِينَ فَايْمَانٌ عَلَى هَذَا فَعَل
لِلنَّفْسِ وَهُوَ بَسِيطٌ لَا مُرَكَّبٌ مِنْ
التَّصْدِيقِ وَالْقَوْلِ وَالْعَمَلِ خِلَافًا
لِلْمُعْتَزِلَةِ وَلَيْسَ الْقَوْلُ أَيَّ شَهَادَةٍ
أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ
اللَّهِ شَرْطًا فِي صِحَّتِهِ خِلَافًا لِبَعْضِ
أَهْلِ السُّنَّةِ وَأَمَّا النُّطْقُ شَرْطًا فِي

٩٠
وَالصَّحِيحُ أَنَّ الْمُرَادَ بِالتَّصْدِيقِ
هُنَا هُوَ حَدِيثُ النَّفْسِ التَّابِعِ
لِلْمَعْرِفَةِ أَيَّ الْأَدْرَاكِ وَالْمُرَادُ بِحَدِيثِ
النَّفْسِ قَبُولُهَا لِذَلِكَ وَرِضَاهَا بِهِ
وَالْإِذْعَانُ عَلَى وَجْهِ التَّسْلِيمِ لِأَنَّ
الْأَدْرَاكَ الْجَائِزَ الْمُسَمَّى بِالتَّصْدِيقِ
فِي فِرْقَانِ الْمُنْطِقِ خِلَافًا لِجَمَاعَةٍ مِنْ